

٥- ملخص البحث

د/ حشمت محمد عبده

مدرس الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة المنيا

مقاصد الشريعة وحاجة الفقيه إليها

مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات ببني سويف جامعة الأزهر

العدد (٨) ٢٠١٦م

١- أن مقاصد الشريعة هي: المصالح العاجلة والآجلة للعباد التي أرادها الله عز وجل من دخولهم في الإسلام وأخذهم بشريعته .

٢- أن المقاصد تضرب بجذورها عبر تاريخ البشرية، فهي لا تختص بالشريعة الخاتمة وإنما جعل الله-عز وجل- لكل شرائعه التي أنزلها علي رسله مقاصد وغايات .

٣- لا تجتمع أقسام المقاصد باعتبار واحدٍ ، فالمقصد الواحد لا يكون ضرورياً وتحسينياً باعتبار واحدٍ ، ولا يكون دنيوياً وأخروياً باعتبار واحدٍ ، ولا غايةً ووسيلةً باعتبار واحدٍ .

٤- أن المقاصد الضرورية في الشريعة أصل للحاجية والتحسينية، والحاجية مكملة للضرورية ، والتحسينية مكملة للضرورية ، أو مكملة للحاجية وهي مكملة للضرورية .

٥- لا يمكن حصر وسائل تحقيق المقاصد والحفاظ عليها تفصيلاً، لأن ذلك هو كل الشريعة .